



29 أكتوبر 2024

مذكرة 224X24 إلى

السيدات والسادة

المفتش العام بالنيابة  
المفتش العام للشؤون التربوية بالنيابة  
مديرتي ومديري الإدارة المركزية بالنيابة  
مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين  
مديرة مركز تكوين مفتشي التعليم  
مدير مركز التوجيه والتخطيط التربوي  
مدير المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة  
مديرة ومديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين  
المديرات والمديرين الإقليميين  
مديرات ومديري مؤسسات التربية والتعليم العمومي

الموضوع: في شأن تديير ملفات التقاعد لحد السن.

المرجع: - القانون رقم 72.14 المحددة بموجبه السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون والمستخدمون المنخرطون في نظام المعاشات المدنية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.110 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1437 (20 أغسطس 2016)؛

- المرسوم رقم 2.24.140 الصادر في 13 شعبان 1445 (23 فبراير 2024) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية؛

- منشور السيد رئيس الحكومة عدد 7/2019 بتاريخ 21 ماي 2019 في شأن اعتماد التدبير الإلكتروني لملفات معاشات التقاعد؛

- قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 460.18 الصادر في 25 جمادى الأولى 1439 (12 فبراير 2018) بتفويض بعض الاختصاصات للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، كما وقع تغييره وتتميمه.

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

وبعد، ففي إطار مواصلة التدابير المتخذة من لدن الوزارة لمواكبة تنزيل مقتضيات المرسوم رقم 2.24.140 الصادر في 13 شعبان 1445 (23 فبراير 2024) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية على الوجه الأنسب، ولا سيما المتعلقة منها بالحفاظ على الحقوق والضمانات المخولة للموظفين والعمل على تعزيز ثقافة احترامها وترسيخها لدى المكلفين بالبنيات الإدارية المختصة بتدبير الموارد البشرية على المستويين المركزي والترابي، وتطبيقا للقانون رقم 72.14 و لمنشور السيد رئيس الحكومة المشار إليهما في المرجع أعلاه، وفي إطار توظيف

تكنولوجيا المعلومات وتبسيط المساطر واعتماد الخدمات الرقمية وتجريد الوثائق من الصفة المادية، وتعزيزا للتنسيق والتعاون بين الوزارة والصندوق المغربي للتقاعد، بهدف تسريع صرف المعاشات لفائدة المتقاعدين خلال الشهر الموالي لإحالتهم على التقاعد، يشرفني إخباركم أن عملية الاستفادة من المعاش لبلوغ حد سن التقاعد برسم سنة 2025، ستتم وفق التدابير والإجراءات التالية:

### 1. الفئة المعنية:

يتم تحديد سنّ الإحالة على التقاعد بناء على رسوم الولادة المؤشر عليها إبان التوظيف من طرف الخزينة الوزارية المعتمدة لدى هذه الوزارة، ويُعتبر 31 دجنبر من السنة التاريخ الفعلي للإحالة على التقاعد لحد السن بالنسبة للحالات التي يكون يوم وشهر ازديادهم غير محدد في رسوم الولادة. وتحدّد تواريخ ازدياد الفئة المعنية المقبلة على التقاعد لحدّ السنّ برسم سنة 2025، مع إمكانية الاحتفاظ بالأساتذة الباحثين والأطر الخاضعة للنظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية إلى متم السنة الدراسية، في 31 غشت 2025، وذلك كما يلي:

- فئة الأطر الإدارية والتقنية المشتركة بين الوزارات ما بين فاتح يناير 1962 و31 دجنبر 1962؛

- فئة الأطر الخاضعة للنظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية ما بين فاتح يناير 1962 وفاتح شتنبر 1962؛

- فئة الأساتذة الباحثين ما بين 02 شتنبر 1959 و31 دجنبر 1959 وما بين فاتح يناير 1960 و31 غشت 1960.

### 2. إيداع ملف المعاش لحد السن:

يتعين على كل موظف(ة) مقبل على التقاعد لحد السن خلال الموسم الدراسي الحالي الولوج إلى المنصة الإلكترونية المعدة لهذا الغرض، ابتداء من 4 نونبر 2024 إلى غاية 11 نونبر 2024 عبر الرابط الإلكتروني <http://retraite.men.gov.ma> والقيام بالعمليات التالية:

- مسك المعطيات الشخصية والإدارية في المنصة المذكورة المخصّصة لهذا الغرض والمصادقة على صحتها؛

- استخراج بطاقة المعلومات وعرضها على توقيع الرئيس المباشر؛

- رفع الوثائق التالية بعد مسحها ضوئيا (Scanner)، في صيغة pdf:

✓ بطاقة المعلومات؛

✓ نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛

✓ شيك ملغى أو شهادة التعريف البنكي (في حالة تغيير الحساب البنكي)؛

✓ طلب احتساب مدة الخدمة المدنية ومدة الاحتفاظ فيها أو الخدمة في إطار الأعوان المؤقتين؛

وتتولى مديرية الموارد البشرية استكمال باقي الوثائق المكونة لملف التقاعد (عقد الازدياد المؤشر عليه إبان

التوظيف، قرار التوظيف وقرار الترسيم)، على ألا يتم مطالبة الموظفين المعنيين بالأمر بالإدلاء بها إلا عند الاقتضاء.

### 3. التدابير والإجراءات:

■ يتولى مدير المؤسسة مراقبة المعطيات والبيانات الإدارية الخاصة بالموظفين المقبلين على التقاعد الممسوكة في

المنصة الإلكترونية (الخدمات السابقة-التوقيف المؤقت عن العمل-الإلحاق) والتأكد من رفع جميع الوثائق

بالمنصة المذكورة؛



■ يتولى المكلفون بتدبير الموارد البشرية على مستوى المديريات الإقليمية مراقبة المعطيات الشخصية والإدارية وحصر لائحة المعنيين بالإحالة على التقاعد لحدّ السن برسم سنة 2025.

■ يتولى المكلفون بتدبير الموارد البشرية على مستوى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين:

- حصر اللوائح الاسمية النهائية للموظفين المحالين على التقاعد لحد السن برسم سنة 2025 بتنسيق مع مديرية الموارد البشرية؛

- موافاة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين مديرية الموارد البشرية، في أجل أقصاه 4 دجنبر 2024، بلائحة المستفيدات والمستفيدين من التقاعد لحد السن موقعة من طرف السيد مدير(ة) الأكاديمية الجهوية (وفق النموذج رقم 1 رفقته)، وبالجدول (وفق النموذج رقم 2 رفقته)؛

- عرض قرارات الإحالة على التقاعد لحدّ السن المتوصل بها من مديرية الموارد البشرية عبر البريد الإلكتروني، على أنظار السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قصد توقيعها؛

- إرجاع القرارات الموقعة إلى مديرية الموارد البشرية قصد معالجتها بتنسيق مع الخزينة الوزارية المعتمدة لدى هذه الوزارة.

هذا، وستتولى مديرية الموارد البشرية التدبير الإلكتروني للمفاتيح المحالين على التقاعد عبر المنصة المحدثة لهذا الغرض، ويتنسيق مع مصالح الصندوق المغربي للتقاعد قصد صرف معاشاتهم.

ونظرا لما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية بالغة، أطلب منكم إبلاغ السيدات المديرات الإقليميات والسادة المديرين الإقليميين، وكذا السيدات والسادة مديري المؤسسات التعليمية وعموم الرؤساء المباشرين بفحوى هذه المذكرة، ودعوة كافة مسؤولي مصالح الموارد البشرية جهويا وإقليميا إلى التقيد بمضامينها والحرص على تنفيذها على الوجه المطلوب، والسلام.

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة  
العميد العام  
يونس السحيمي





